

الرقم : .....  
التاريخ : / /  
المرفقات : .....



المملكة العربية السعودية  
وزارة التنمية والموارد البشرية  
الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بعفيف  
ترخيص رقم ( ١٠١١٥ )

## سياسة الاشتباه بغسيل الأموال.

الجمعية التعاونية  
الثروة الحيوانية بحافظة عفيف



## مقدمة:

تعد سياسة مؤشرات الاشتباه بعمليات غسيل الأموال و جرائم تمويل الإرهاب احد الركائز التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقا لنظام مكافحة غسيل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١ و لائحته التنفيذية و جميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

## النطاق:

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية .

## البيان:

مؤشرات قد تدل على ارتباطا بعمليات غسيل الأموال:

- ١- ابداء العميل اهتماما غير عادي بشأن الالتزام بالمتطلبات مكافحة غسيل الأموال او جرائم تمويل الإرهاب وخاصة المتعلقة بهويته و نوع عمله.
- ٢- رفض العميل تقديم بيانات عنه او توضيح مصدر أمواله و اصوله الأخرى.
- ٣- رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني او عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
- ٤- محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة تتعلق بهويته او مصدر أمواله.

الرقم : .....  
التاريخ : / / .....  
المرفقات : .....



المملكة العربية السعودية  
وزارة التنمية والموارد البشرية  
الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بعفيف  
ترخيص رقم ( ١٠١٥ )

- ٥- علم الجمعية بتورط العميل في جرائم غسيل أموال  
او جرائم تمويل إرهاب.
- ٦- ابداء العميل عدم اهتمام بالمخاطر والعمولات.
- ٧- صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عملة او عدم معرفته بانشطته بشكل عام
- ٨- وجود اختلاف بين أنشطة العميل و الممارسات العادية.
- ٩- طلب العميل من الجمعية تحويل مستحقاته الى طرف ثالث.
- ١٠- علم الجمعية بان الأموال و الإيرادات من مصادر غير مشروع.
- ١١- ظهور البذخ و الرفاهية على العميل بشكل مبالغ فيه.
- ١٢- انتماء العميل لمنظمة غير معروفة او معروفة بنشاط محظور.



## الإجراءات عند الاشتباه:

١. إذا اشتبهت الجمعية أو إذا توافرت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال أو بعضها تمثل متحصلات جريمة أو ذات ارتباط أو علاقة بعمليات غسل الأموال أو هبة هذه الأموال للجمعية غرضه التمويه بأنها متحصلة من غسيل أموال؛ فعلى الجمعية أن تلتزم بإبلاغ الإدارة العامة التحريات المالية فوراً وبشكل مباشر، وتزودها بتقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوافرة لديها عن تلك العملية والأطراف ذات الصلة
٢. الاستجابة لكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية من معلومات إضافية.
٣. يحظر على الجمعية وأي من أعضائها، تنبيه العميل أو أي شخص آخر بأن تقريراً بموجب النظام أو معلومات متعلقة بذلك قد قدمت أو سوف تقدم إلى الإدارة العامة للتحريات المالية أو أن تحقيقاً جنائياً جارٍ أو قد أجري، ولا يشمل ذلك عمليات الإفصاح أو الاتصال بين المديرين والعاملين أو عمليات الاتصال مع المحامين أو السلطات المختصة
٤. لا يترتب على الجمعية وأي من أعضائها أي مسؤولية تجاه التبليغ عنه





عند إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية أو تقديم معلومات لها بحسن نية.

### العمليات والإجراءات:

#### على الجمعية ممثلة في الإدارات ذات العلاقة القيام بالاتي

- ١- مراقبة المعاملات والوثائق والبيانات وفحصها بشكل مستمر لضمان توافقها مع ما لديها من معلومات عن الواهب وانشطته التجارية والمخاطر التي يمثلها، وعن مصادر أمواله عند الحاجة.
- ٢- . تدقيق وفحص جميع المعاملات بشكل عام وبالأخص تلك التي تكون معقدة وكبيرة بشكل غير عادي وكذلك أي نمط غير اعتيادي للمعاملات التي لا يكون غرض الهبة واضحا فيها

### الرقابة:

تخضع الجمعية للإجراءات التي تتخذها الجهات الرقابية في الدولة لأدائها لمهامها ومنها:

- ١- جمع المعلومات والبيانات من الجمعية وتطبيق الإجراءات الاشرافية المناسبة، بما في ذلك إجراء عمليات الفحص الميداني والمكتبي



- ٢- إلزام الجمعية بتوفير أي معلومة تراها الجهة الرقابية ملائمة للقيام بوظيفة ما والحصول على نسخ للمستندات والملفات أيا كانت طرق تخزينها وأينما كانت مخزنة.
- ٣- . إجراء تقييم مخاطر احتمال وقوع غسيل الأموال في الجهات التي تملك الجمعية صلاحية الرقابة عليها.
- ٤- إصدار تعليمات أو قواعد أو إرشادات أو أي أدوات أخرى للمؤسسة؛ لتنفيذاً لأحكام النظام.
- ٥- التحقق من أن الجمعية تعتمد التدابير المقررة وفقاً لأحكام النظام ".وضع إجراءات النزاهة والملاءمة وتطبيقها على كل من يسعى إلى المشاركة في إدارة الجمعية أو الإشراف عليها أو العمل.

### المسؤوليات.

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والالمام بها والتوقيع عليه الالتزام بما ورد فيها من احكام عند أداء واجباتهم و مسؤولياتهم الوظيفية.

على الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات بنسخة منها.

الرقم : .....  
التاريخ : / / .....  
المرفقات : .....



المملكة العربية السعودية  
وزارة التنمية والموارد البشرية  
الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية بعفيف  
ترخيص رقم ( ١٠١١٥ )

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من  
اتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال و جرائم  
تمويل الارهاب

